

جامعة القاهرة
كلية الحقوق

إختصاص الغير
فى

الخصومة فى قانون المرافعات المصرى والمقارن

رسالة لنيل درجة الدكتوراه فى الحقوق

مقدمة من

أحمد صدقى محمود

مدرس قانون المرافعات المساعد بكلية الحقوق
جامعة القاهرة - فرع الخرطوم

لجنة الحكم على الرسالة

الأستاذ الدكتور / فتحى والى

نائب رئيس جامعة القاهرة

رئيسا ومشرفا

الأستاذ الدكتور / وجدى راغب

وكيل كلية الحقوق بجامعة عين شمس

عضوا

الأستاذ الدكتور / محمود هاشم

أستاذ ورئيس قسم المرافعات بكلية الحقوق جامعة عين شمس

عضوا

١٤١١ هـ - ١٩٩١ م

١٩٧٤



سبحانك

لا علم لنا إلا ما علمتنا إنك أنت العليم الحكيم

صدق الله العظيم



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَيُطَاعُ حَتَّىٰ أَتَىٰ الْفِتْرَةَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ

وَيُطَاعُ حَتَّىٰ أَتَىٰ الْفِتْرَةَ

شكر وتقدير

الحمد لله عز وجل الذي منحني الصبر والعزم على إتمام هذا البحث ومع آخر لحظة فيه يسعدني أن أقدم بخالص شكرى وحسن تقديرى إلى صاحب الطم الرقيق والعلم الفزيع الأستاذ الدكتور فهد على على ماقدمه لي من جهود صادق وعون متلمس طوال فترة إحياء هذا البحث.

إهداء

إلى أمى .. وأبى .. أدام الله عليهما الصحة والعافية.

إلى زوجتى تقديراً وعرفاناً

إلى أبنائى ... لها نحملاه بسبب هذا البحث

وبالله التوفيق

شكر وتقدير

الحمد لله عز وجل، الذى منحنى الصبر والعزم على إتمام هذا البحث، ومع آخر لمسة فيه يسعدنى أن أتقدم بخالص شكرى وعميق تقديرى إلى صاحب الخلق الرفيع والعلم الغزير أستاذى الدكتور **فتحي والى**. على ماقدمه لى من جهد صادق وعون مخلص طوال فترة إعداد هذا البحث.

- وأتجه بالشكر والتقدير لأستاذى الكريمين:
الأستاذ الدكتور / **وجدى راغب** - الأستاذ الدكتور / **محمود هاشم** على تفضلهما بالموافقة على الإشتراك فى المناقشة.

- ولايفوتنى أن أتجه بالشكر والتقدير للأستاذ الدكتور / **بيير جوليان P.Julien** الأستاذ بجامعة نيس بفرنسا على ماقدمه لى من عون مخلص أثناء تواجدى بفرنسا.

- وأخيراً فإنى أتوجه بالشكر إلى كل من ساهم فى إخراج البحث فى صورته النهائية، وأخص بالذكر الزميل المخلص الدكتور **على حموده**.

جزاهم الله عنه خير الجزاء

###

##

په پوهنتون کې

اوسه ولغاؤ چې زه ولمان پيدا شو او زه په دې حال کې
 د پوهنتون د زوځونو د مخالفو ويناؤ نه په خپلې خپله وينا ورسره
 د پوهنتون د زوځونو د مخالفو ويناؤ نه په خپله وينا ورسره
 د پوهنتون د زوځونو د مخالفو ويناؤ نه په خپله وينا ورسره
 د پوهنتون د زوځونو د مخالفو ويناؤ نه په خپله وينا ورسره

د پوهنتون د زوځونو د مخالفو ويناؤ نه په خپله وينا ورسره
 د پوهنتون د زوځونو د مخالفو ويناؤ نه په خپله وينا ورسره
 د پوهنتون د زوځونو د مخالفو ويناؤ نه په خپله وينا ورسره
 د پوهنتون د زوځونو د مخالفو ويناؤ نه په خپله وينا ورسره

د پوهنتون د زوځونو د مخالفو ويناؤ نه په خپله وينا ورسره
 د پوهنتون د زوځونو د مخالفو ويناؤ نه په خپله وينا ورسره
 د پوهنتون د زوځونو د مخالفو ويناؤ نه په خپله وينا ورسره
 د پوهنتون د زوځونو د مخالفو ويناؤ نه په خپله وينا ورسره

د پوهنتون د زوځونو د مخالفو ويناؤ نه په خپله وينا ورسره
 د پوهنتون د زوځونو د مخالفو ويناؤ نه په خپله وينا ورسره
 د پوهنتون د زوځونو د مخالفو ويناؤ نه په خپله وينا ورسره
 د پوهنتون د زوځونو د مخالفو ويناؤ نه په خپله وينا ورسره

د پوهنتون د زوځونو د مخالفو ويناؤ نه په خپله وينا ورسره

مقدمة

ان التطور المتلاحق فى جميع نواحي الحياة ، يستلزم تدخل المشرع لاجراء تغيير أو تعديل فى القوانين القائمة - كلما ثبت عدم ملائمتها للعصر الحاضر - مما يجعلها تتواءم مع مستجداته • غير أن تدخل المشرع لا يكون مفيدا الا اذا تعرف - من البداية - على موقف كل من القضاء والفقه بخصوص المسألة التى يريد التدخل فيها •

اذ يزوده القضاء بتطبيقاته المختلفة والتى يتعرف من خلالها على مدى ملائمة القوانين القائمة لمستجدات العصر من عدمه ، فيبقى على مايجب الابقاء عليه ، ويلغى مايجب الغاؤه ، ويضيف ما تجب اضافته •

بينما يرشد الفقه الى ماينبغى على المشرع اتباعه فى مثل هذه الحالات ، واضعا أمامه مجموعة من الحلول الملائمة ، والتى يجب الاسترشاد بها لحل المشكلات القانونية المحلية وتفسير العسير منها •

واذا ما روعى هذان الاعتباران ضمن التغيير أو التعديل فى القانون أساس نجاحه ، فيحوز على رضا واحترام الأفراد ، لأنه قانون واقعى يشبع متطلباتهم الحقيقية •

أما فى حالة عدم تدخل المشرع لاجراء تغيير أو تعديل فى القوانين القائمة ، بما يجعلها تتجاوب مع متطلبات العصر ، فقد يحدث انفصال بين هذه القوانين وتلك المتطلبات ، وتصبح الأولى غير معبرة عن الثانية ، وبالتالي يفقد القانون هيئته ووقاره •

ومما يؤسف له أن المشرع المصرى قد أغفل هذا التطور ، رغم مجاهرة علماء القانون ورجال القضاء بوجوب العمل على ترقية القوانين بطريقة حسية ، والسير بها الى الأمام على سنن الرقى الطبيعى مستفيدين من تجارب من سبق من الأولين ، وتجارب من حولهم من المعاصرين • وفى الوقت الذى نرى فيه الأمم تنهض وترقى

الفهرس

المفحة	الموضوع
٩	مقدمة
١١	موضوع البحث
١١	سبب اختيار موضوع البحث
١٢	تحديد نطاق البحث
١٣	خطة الدراسة
١٤	الفصل التمهيدي : تحديد المقصود باختصاص الغير
١٦	المبحث الاول : تعريف اختصاص الغير
١٩	تعريف الفقه باختصاص الغير
٢٣	تعريفنا باختصاص الغير
٢٤	المبحث الثاني : اختصاص الغير والانظمة الاخرى
٢٤	١ - اختصاص الغير والتدخل
٢٧	٢ - الاختصاص الوجوبى واختصاص الغير
	٣ - اختصاص الغير واختصاص من كان طرفا فى
٣١	الدعوى
	٤ - اختصاص الغير والزام الغير بتقديم مستند
٣٤	تحت يده
٣٥	٥ - اعترافى الغير واختصاص الغير
٤١	المبحث الثالث : طبيعة اختصاص الغير
٤٤	المبحث الرابع : صور اختصاص الغير

المفحة

الموضوع

٤٧	المبحث الخامس : مزايا اختتام الغير
٤٧	١ - توفير الوقت والمال
٤٨	٢ - تفادي تعارض الاحكام
٤٩	٣ - حماية الغير
٥١	القسم الاول : القواعد العامة في اختتام الغير
٥٢	الفصل الاول : مفترضات اختتام الغير
٥٤	المبحث الاول : مفترضات في شخص المختصم
٥٦	المطلب الاول : يجب ان يكون المختصم من الغير ..
٥٩	المطلب الثاني : صلاحية الغير لاكتساب صفة الخصم ..
٥٩	١ - الغير الذي يمكنه التدخل في الدعوى
	٢ - الغير الذي كان يجوز اختصامه في الدعوى عند
٦٢	رفعها
٦٢	٣ - الغير الذي يمكن رفع الدعوى عليه بصفه اصلية
	٤ - الغير الذي تقتضى مصلحة العدالة ادخاله في
٦٥	الدعوى
٦٧	المبحث الثاني : مفترضات في طلب اختتام الغير
	المطلب الاول : وجود صلة كافية بين طلب اختتام الغير
٦٨	والدعوى الاصلية
٦٨	١ - المقصود بالارتباط
٧١	٢ - تحديد درجة الارتباط اللازمه لاختتام الغير

الموضوع	الصفحة
في القضاء المصرى	٧١
في القضاء الفرنسى	٧٢
٣ - مدى خضوع محكمة الموضوع وهى تقدر درجة	
الارتباط لرقابة محكمة النقض	٧٤
المطلب الثانى: وجود مصلحة من اختصاص الغير	٧٨
- مصلحة الخصوم	٧٩
- مصلحة العدالة	٨٠
المطلب الثالث: عدم انقضاء طلب اختصاص الغير	٨٤
المبحث الثالث: مفترضات فى الدعوى الاصلية	٨٦
المطلب الاول: عدم انقضاء الدعوى الاصلية	٨٧
المطلب الثانى: عدم تأخير الفصل فى الدعوى الاصلية	٩٠
الفصل الثانى: اجراءات اختصاص الغير	٩٥
المبحث الاول: مكان وزمان اختصاص الغير	٩٦
المطلب الاول: مكان اختصاص الغير	٩٧
الفرع الاول: المحكمة التى يجوز اختصاص الغير	
امامها	٩٨
الفرع الثانى: قواعد الاختصاص واختصاص الغير	١٠٢
شروط قبول طلب اختصاص الغير أمام محكمة	
الدعوى الأصلية خروجاً على قواعد الاختصاص	
١ - أن يكون طلب اختصاص الغير جدياً	١٠٤

الصفحة

الموضوع

	المقصد الثانى : الاتجاه المؤيد لاختصاص الغير بناء	٢٥١
١٣٧	على أمر المحكمة	٢٥١
	الفرع الثانى : اختصاص الغير بناء على امر المحكمة	٢٥١
١٤٢	فى القانون الحديث	٢٥١
	المقصد الاول : اختصاص الغير بناء على امر المحكمة	
١٤٣	فى القانون المصرى	٢٥١
	المرحلة الاولى : اختصاص الغير بناء على امر	٢٥١
	المحكمة وفقا لنص المادة ١٤٤	٢٥١
١٤٣	من قانون المرافعات الملقى .	٢٥١
	المرحلة الثانية : اختصاص الغير بناء على امر	٢٥١
	المحكمة وفقا لنص المادة ١١٨	٢٥١
١٤٦	من قانون المرافعات الحالى .	٢٥١
١٤٧	— انظار الحقيقة	٢٥١
١٤٧	— مصلحة العدالة	٢٥١
	— سلطة المحكمة فى ادخال الغير وفقا لنص	٢٥١
	المادة ١١٨ مرافعات ومدى خضوعها	٢٥١
١٤٨	لرقابة محكمة النقض	٢٥١
١٤٩	— ملاحظه على نص المادة ١١٨ مرافعات	٢٥١
	المقصد الثانى : اختصاص الغير بناء على امر المحكمة	٢٥١
١٥٢	فى القانون الفرنسى	٢٥١

الموضوع	المصفحة
١٥٢ حالات اختتام الغير بناء على امر المحكمة	١٥٢
أولا : دعوة القاضى لاحد الخصوم باختتام الغير ..	١٥٢
١٥٤ موقف الفقه	١٥٤
١٥٦ موقف القضاء	١٥٦
ثانيا : سلطة المحكمة فى الامر رسميا باختتام	
١٥٨ الغير	١٥٨
١- فى المواد الولائية	١٥٨
٢- فى موضوع النسب	١٥٩
٣- فى منازعات التأمين الاجتماعى	١٦٠
المبحث الثالث : كيفية اختتام الغير	١٦٢
المبحث الرابع : الحكم فى طلب اختتام الغير	١٧٤
الفصل الثالث : اثار اختتام الغير	١٧٨
المبحث الاول : المركز القانونى للغير المختصم	١٧٩
المطلب الاول : مدى اعتبار المختصم طرفا فى الخصومه	١٨٠
المطلب الثانى : حقوق الغير المختصم والتزاماته	١٨٨
الفرع الاول : حقوق الغير المختصم	١٨٩
أولا : الحق فى ابداء الدفوع الموضوعيه	
والاجرائيه والدفع بعدم القبول	١٩٠
١- الحق فى ابداء الدفوع الموضوعيه	١٩٠
٢- الحق فى ابداء الدفوع الاجرائيه	١٩١

المفحة

الموضوع

- ١٩٢ ٣- الحق في الدفع بعدم القبول
 ثانيا : الحق في الطعن بالطرق المتاحة لخصوم
 ١٩٤ الدعوى الاصيلين
 ١٩٥ ١- الطعن بالطرق العادية
 ١٩٥ - المعارضه
 ١٩٥ - الاستئناف
 ٢٠٠ ٢- الطعن بالطرق غير العادية
 ٢٠٠ - الطعن بالنقض
 ٢٠٦ - الطعن بالتعاس اعاده النظر ..
 ٢٠٧ ثالثا : الحق في تنفيذ الحكم الصادر في الدعوى .
 ٢٠٨ الفرع الثاني : التزامات الغير المختصم
 ١- الالتزام بالحضور في الخصومه ومتابعة
 ٢٠٨ سيرها
 ٢٠٩ ٢- الالتزام بمقررات الحكم الصادر في الدعوى
 ٢١١ المبحث الثاني: امكانية خروج طالب اختتام الغير من الدعوى
 ٢١٧ المبحث الثالث : اثر اختتام الغير على الخصم الاخر في الدعوى
 ٢١٩ القسم الثاني : القواعد الخاصة في اختتام الغير
 الفصل الاول : مشروعية اختتام الغير امام محكمة الاستئناف قبل
 ٢٢١ النصوص الحديثه
 ٢٢٢ المبحث الاول : قبول اختتام الغير لكي يصبح الحكم حجة عليه

الموضوع

الصفحة

- ٢٢٦ المبحث الثاني : عدم قبول اختتام الغير للحكم عليه
- ٢٢٩ المبحث الثالث : انتقاد التفرقة بين صورتى اختتام الغير ...
- ٢٣٣ الفصل الثاني : اختتام الغير امام محكمة الاستئناف فى القانون الحديث
- المبحث الاول : اختتام الغير امام محكمة الاستئناف فى القانون
- ٢٣٤ الفرنسى
- ٢٣٥ المطلب الاول : التفسير القضائى لفكرة تطور النزاع
- ٢٣٥ أولا : التفسير الواسع لفكرة تطور النزاع
- ٢٣٧ انتقاد التفسير الواسع لفكرة تطور النزاع ..
- ٢٣٨ ثانيا : التفسير الضيق لفكرة تطور النزاع
- ٢٣٨ الاول : طرء عنصر جديد أو واقعه جديده .
- ٢٤٢ الثانى : طرء مركز قانونى جديد
- الشروط التى يجب توافرها فى
- ٢٤٦ العنصر الجديد
- ٢٤٦ الشرط الاول : يجب أن يكون العنصر الجديد مفاجئا
- الشرط الثانى : يجب أن يكون العنصر الجديد مرتبطا
- ٢٥٧ مع الدعوى الاصليه
- الشرط الثالث : يجب أن يؤدى العنصر الجديد
- ٢٥٨ الى حدوث تطور حقيقى فى النزاع
- ٢٦٠ - انتقاد التفسير الضيق لفكرة تطور النزاع
- ٢٦٤ المطلب الثانى : التفسير الفقهي لفكرة تطور النزاع

المفحة

الموضوع

- ٢٦٤ — محاولة الاستاذ .Perrot
- ٢٦٧ — محاولة الاستاذ .Tissot
- ٢٦٨ — محاولة الاستاذان .Tuilliard et landry
- ٢٦٩ — محاولة الاستاذ Beauchard
- ٢٧٠ — محاولة الاستاذ Miguet
- ٢٧٠ — محاولة الاستاذ Philipp Maria
- ٢٧١ — محاولة الاستاذ Giverdon
- ٢٧٢ — محاولة الاستاذ نبيل اسطاعيل عمر
- ٢٧٦ المطلب الثالث : محاولة تعريف فكرة تطور النزاع
- ٢٧٧ أولا : ماذا تنى كلمة تطور فى اللغة الفرنسية؟
- ٢٧٨ ثانيا : تعريف تطور النزاع
- ٢٨١ ثالثا : شروط تطور النزاع ونطاقه
- ٢٨١ — شروط تطور النزاع
- ٢٨٢ — نطاق تطور النزاع
- رابعاً : سلطة محكمة الاستئناف فى تقدير تطوّر
- ٢٨٤ النزاع ومدى خضوعها لرقابة محكمة النقض.
- المبحث الثانى : اختصاص الغير امام محكمة الاستئناف فى القانون
- ٢٨٧ المصرى
- المطلب الاول : عدم جواز اختصاص الغير امام محكمة
- ٢٨٨ الاستئناف

الفرع الاول : عدم جواز تقديم طلبات جديده فى

- ٢٨٩ الاستئناف
- ٢٩٠ ١- تعريف الطلب الجديد
- ٢٩٢ ٢- مدى تعلق القاعدة بالنظام العام
- ٣- جواز تقديم ادلة ودفع جديده فى
- ٢٩٣ الاستئناف
- ٢٩٦ ٤- الاستثناءات الوارده على القاعدة

الفرع الثانى: حماية مبدأ التقاضى على درجتين

- ٣٠٤ ١- تعريف مبدأ التقاضى على درجتين
- ٣٠٥ ٢- اساس مبدأ التقاضى على درجتين
- ٣٠٥ - فى القرآن الكريم
- ٣٠٦ - فى السنه النبوية المطهره
- ٣- مبدأ التقاضى على درجتين بين خصومه
- ٣٠٨ ومؤيديه

- - الاتجاه المعارض لمبدأ التقاضى
- ٣٠٨ على درجتين
- - الاتجاه المؤيد لمبدأ التقاضى على
- ٣١١ درجتين
- ٣١٤ - رأينا فى الموضوع
- ٤- مدى تعلق مبدأ التقاضى على درجتين
- ٣١٦ بالنظام العام

الموضوع	الصفحة
الاتجاه الاول : تعلق المبدأ بالنظام	
..... العام	٣١٦
الاتجاه الثانى : عدم تعلق المبدأ	
..... بالنظام العام	٣١٧
- رأينا فى الموضوع	٣١٩
المطلب الثانى : امكانية اختصام الغير امام محكمة الاستئناف	٣٢٣
- ماهية الاستثناءات الواردة على عدم قبول	
اختصام الغير فى الاستئناف	٣٢٣
- ١- المادة ٢٦ من قانون الاثبات	٣٢٣
- ٢- المادة ١١٨ من قانون المرافعات ..	٣٢٦
- ٣- المادة ٢١٨ من قانون المرافعات ..	٣٣٠
المطلب الثالث : انتقاد موقف المشرع المصرى	٣٣١
- الخاتمة	٣٤٣
- المختصرات	٣٤٨
- قائمة المراجع	٣٥٣
- الفهرس	٣٨١